منظمة الصحة العالمية

المجلس التنفيذي **م ت١٤٨/٣٩**
الدورة الثامنة والأربعون بعد المائة **٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٠**
البند ١٩-٥ من جدول الأعمال المؤقت **EB148/39**

المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول

تنفيذ إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول

تقرير من المدير العام

مقدمة

١- اعتمدت جمعية الصحة العالمية التاسعة والستون في أيار/ مايو ٢٠١٦ القرار ج ص ع٦٩-١٠ بشأن إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول الذي طُلب فيه إلى المدير العام، في جملة أمور، أن يتخذ بالتعاون مع المدراء الإقليميين جميع التدابير الضرورية للتنفيذ الكامل لإطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول على نحو متماسك ومتسق على امتداد كل المستويات الثلاثة للمنظمة، بغية الوصول إلى مرحلة التشغيل الكامل في غضون عامين، وأن يقدم تقريراً عن تنفيذ إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، من خلال لجنة البرنامج والميزانية والإدارة، إلى المجلس التنفيذي في كل واحدة من دوراته المعقودة في كانون الثاني/ يناير بموجب بند دائم من بنود جدول الأعمال.[١] ويرد في هذه الوثيقة التقرير السنوي الخامس عن الموضوع.

٢- وعملاً بالقرار ج ص ع٦٩-١٠، فقد أُجري في عام ٢٠١٩ تقييم أولي لتنفيذ إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول (الإطار) وأثره على عمل المنظمة من أجل تقديم النتائج جنباً إلى جنب مع أية مقترحات بشأن تنقيح الإطار إلى المجلس التنفيذي في كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٠، من خلال لجنة البرنامج والميزانية والإدارة. ويرد تقرير عن ذلك في الوثيقة م ت١٤٦/٣.[٢]

٣- ويرد في وثيقة مستقلة تقرير عن الجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة، بما فيها المقترحات المقدمة بشأن السماح لكيانات جديدة بالدخول في علاقات رسمية مع المنظمة، وعن عمليات استعراض وضع العلاقات الرسمية القائمة.[٣]

التقييم الأولي لإطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول

٤- بناءً على طلب الدول الأعضاء عند اعتماد الإطار، فقد أجري تقييم أولي لتنفيذ الإطار في عام ٢٠١٩ تمشياً مع الإطار الزمني المحدّد بعامين من أجل تنفيذ الإطار بالكامل. ووافقت الدول الأعضاء على التوصيات

---

١ انظر الوثيقة ج ص ع٦٩/٢٠١٦/سجلات/١، القرار ج ص ع٦٩-١٠ والملحق ٥.

٢ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثالثة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٣ الوثيقة م ت١٤٨/٣٤.

السـت الواردة في التقرير المتعلق بالتقييم الأولي في الاجتماع الحادي والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي[١] وفي دورة المجلس التنفيذي السادسة والأربعين بعد المائة.[٢]

٥- ولدى عرض التقرير المتعلق بالتقييم الأولي للإطار وذاك المتعلق بتنفيذ الإطار، فقد أبلغت الأمانة لجنة البرنامج والميزانية والإدارة والمجلس التنفيذي بأن استجابة الإدارة كاملة للتقييم الأولي ستتاح بعد التشاور على مستويات المنظمة الثلاثة كلها.[٣]

٦- وتحققت أهداف طموحة كثيرة منذ اعتماد الإطار، ولا غنى عن الإجراءات التمكينية التي أبرزها التقييم الأولي لضمان تنفيذ الإطار بالكامل بطريقة متسقة ومنسقة ومنهجية على جميع مستويات المنظمة الثلاثة من أجل تعظيم القيمة المضافة المحققة من المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول. ووُضِعت مجموعة من العناصر وأجريت مشاورات على نطاق مستويات المنظمة الثلاثة ككل تيسيراً لتنفيذ التوصيات وسعياً إلى إعداد استجابة الإدارة للتقييم الأولي.

٧- وأفضت حصائل المشاورات إلى إعداد وثيقة شاملة عن استجابة الإدارة.

٨- وقد وافقت الأمانة على إعادة تأكيد شبكة مراكز الاتصال المعنية بالإطار تنفيذاً للتوصية القاضية بصون حد أدنى من مراكز الاتصال المعنية بالإطار، وضماناً لتقديم الدعم اللازم لهذه الشبكة من أجل تخفيف وطأة التحديات المواجهة فيما يخص تنقل الموظفين وتناوبهم. ويتعين بموجب الترتيب الحالي أن يعيد كل مدير إقليمي ومدير عام مساعد تأكيد وجود موظفين اثنين أو تعيينهما ليتوليا تنسيق مراحل الموافقة الداخلية بشأن المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول وتحديد تلك المراحل وفقاً لصلاحياتهما.

٩- وستكفل عملية إعادة تفعيل شبكة مراكز الاتصال اتباع نهج مؤسسي ومبسّط لتخفيف وطأة المخاطر المحتملة وتيسير تبادل المعلومات ونشر الممارسات الجيدة والنهج المبتكرة عبر أنحاء مستويات المنظمة الثلاثة ككل من أجل تفتيت التكتلات. كما ستفضي تلك العملية إلى تدعيم تنمية مجتمعات الممارسة تعزيزاً لفهم تطبيق الإطار في مرحلة أقرب عند الحاجة إلى ذلك (الإقليم أو البلد أو الوحدة التقنية).

١٠- وإضافة إلى ذلك، فإن عملية إعادة تفعيل شبكة مراكز الاتصال ستسهل تنفيذ التوصيات التي تدعو إلى إعادة تحديد أدوار ومسؤوليات الوحدة المتخصصة المسؤولة عن بذل العناية الواجبة الموحّدة وتقييم المخاطر، وتوضيح أدوارها ومسؤولياتها تلك. ومع أن تركيز الوحدة سيُعاد توجيهه وفقاً لأحكام التوصية ٣ من التقرير المتعلق بالتقييم الأولي للإطار، فإن من شأن مراكز الاتصال أن تُمكّن وتُزوّد بما يلزمها من الإرشادات المتعلقة بتبسيط الإجراءات والدعم اللازم على حد سواء لمعالجة أعمال المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول بطريقة استباقية ومسؤولة.

١١- وتكتسي أيضاً عملية إعادة تفعيل لجنة استعراض المقترحات المتعلقة بالإطار والمُشكّلة أصلاً عملاً بالفقرة ٣٥ من الإطار، أهمية كبيرة في تنفيذ التوصيات ٣ و٥ و٦ من التقرير المتعلق بالتقييم الأولي. ومن شأن اللجنة

---

١ الوثيقة م ت١٤٦/٣.

٢ الوثيقة م ت١٤٦/٣٨ إضافة ٢. انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثالثة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٣ الوثيقة م ت١٤٦/٣٤. انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثالثة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

أن تؤكد من جديد دورها بوصفها هيئة تحكيم وتتمكن من أداء مهام رفيعة المستوى إثباتاً لقوة التوجيهات الصادرة عن القيادة العليا بناءً على طلب الدول الأعضاء.

١٢- وقد نُقّحت الاختصاصات الأصلية للجنة بما يتماشى مع برنامج عمل المنظمة بشأن التحوّل.

١٣- وسعياً إلى المضي قدماً بخطى حثيثة في تنفيذ التوصيات، وخصوصاً المتعلقة منها بتحسين الاتصالات وزيادتها وتعزيز القدرات وإنشاء آليات تعلُّم مُحسَّنة، فقد وضعت خطة واعتمدت عقب الاسترشاد بمبادئ مركز الامتياز التابع للمنظمة والمعني بإدارة المشاريع وبأدواته. وفيما يلي ركيزتان أساسيتان تحددهما الخطة: تحسين الاتصالات وزيادتها وتعزيز القدرات وإنشاء آليات تعلُّم مُحسَّنة.

١٤- وتدعو التوصية ٦ المحدّدة في التقرير المتعلق بالتقييم الأولي إلى إعداد استراتيجية مشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول ووضعها في صيغتها النهائية وتنفيذها. وستقوم الأمانة بالتشاور مع مستويات المنظمة الثلاثة بوضع استراتيجية وخطة مقترحة لتنفيذها.

تنفيذ إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول نهوضاً بحصائل الصحة العامة

١٥- عملاً ببرنامج عمل المنظمة بشأن التحوّل المعزّز للنهج الموجه صوب تحقيق النتائج والوارد في برنامج العمل العام الثالث عشر، ٢٠١٩-٢٠٢٣، فإن الأمانة عاكفة، أكثر من أي وقت مضى، على تعزيز المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول من أجل النهوض بحصائل الصحة العامة.

١٦- وبوصف الإطار سياسة تمكينية، فإنه يرسي أساساً متيناً لتعزيز المشاركة؛ ويعطي الأولوية لضرورة توسيع أعمال المشاركة التي تؤثر إيجابياً على الصحة العامة وترسيخ تلك الأعمال وتعزيزها، ويحقق في الوقت نفسه توازناً بين المخاطر والفوائد المتوقعة. وإدراكاً من الأمانة لأهمية المشاركة الاستراتيجية مع الجهات الفاعلة غير الدول عبر أنحاء مستويات المنظمة الثلاثة كلها، فقد قطعت أشواطاً واسعة في سياق إحداث تحوّل في المنظمة صوب تعزيز اتباع نهج بناء وإيجابي بشأن أعمال المشاركة هذه بما يتماشى مع أحكام الإطار والسياسات والقواعد ذات الصلة. ويرد أدناه وصف للإنجازات الرئيسية ذات الصلة على نطاق مستويات المنظمة الثلاثة ككل.

١٧- لقد سجل المكتب الإقليمي لأفريقيا خلال عام ٢٠٢٠ زيادة في أعمال مشاركته مع الجهات الفاعلة غير الدول، ولا سيما في سياق مكافحة وباء مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩). وضماناً لتنفيذ الإطار بفعالية، فقد اتخذ المكتب الإقليمي مجموعة من الإجراءات، مثل تزويد الموظفين المعنيين كل أسبوعين بمعلومات محدثة بواسطة الفريق المعني بدعم إدارة الأحداث وعقد جلسات لتجديد المعلومات بشأن "ماهية الإطار وكيفية تنفيذه وأسباب وضعه ومواضع تنفيذه".

١٨- ومواصلةً لتعزيز تنفيذ الإطار والنهوض به، فقد أعدّ المكتب الإقليمي لأفريقيا مجموعة من الوثائق الإرشادية لدعم الوحدات التقنية والمكاتب القطرية على حد سواء في أعمال مشاركتها مع الجهات الفاعلة غير الدول. وتتضمن الإرشادات وثائق رئيسية تتعلق بالإطار إضافة إلى نماذج موحّدة من المقرر الاستفادة منها في كل واحد من أنواع أنشطة التعاون.

١٩- وأدرج المكتب بنداً بعنوان "المشاركة مع الشركاء" في جدول أعمال الاجتماع الستين للبرنامج الإقليمي الذي عقد في حزيران/ يونيو ٢٠٢٠، وذلك بناءً على تعاونه المستمر مع الجهات الفاعلة غير الدول.

٢٠- وسعياً إلى تعزيز جوانب الحوار، فقد شرع المكتب الإقليمي لأفريقيا في تطبيق إجراء بشأن اعتماد الجهات الفاعلة غير الدول للمشاركة بصفة مراقب في اجتماعات اللجنة الإقليمية لأفريقيا بناءً على توجيه دعوة ومن دون التمتع بحق التصويت وتقديم بيانات خطية و/ أو شفوية وفقاً للفقرة ٥٧ من الإطار. وهذا الإجراء المقترح اعتماده من جانب اللجنة الإقليمية في دورتها الحادية والسبعين المقرر عقدها في عام ٢٠٢١، هو إجراء قائم على التطبيقيات ويتعلق بالمنظمات غير الحكومية ورابطات الأعمال التجارية الدولية والمؤسسات الخيرية العاملة على الصعيد الإقليمي والمواظبة على العمل بهمة مع المكتب الإقليمي لأفريقيا.

٢١- وأفاد المكتب الإقليمي لأفريقيا بموافقته على ٦٩ مشروعاً بشأن المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، واستعراض تلك المشاريع.

٢٢- أمّا المكتب الإقليمي للأمريكتين/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية، فقد اشار على نحو ما ورد في التقرير المقدم إلى لجنته التنفيذية بشأن المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، إلى أنه عاكف بهمة على تعزيز جوانب تنفيذ الإطار بوسائل منها إقامة دورات تدريبية للموظفين وتنظيمها.[١] ويُواظب على تحديث مواد التدريب وتعديلها مراعاة للتعليقات المبداة والخبرات المكتسبة، بما فيها أفضل الممارسات والأمثلة العملية على أعمال المشاركة. وأكد المكتب الإقليمي كذلك أن دورات التدريب سيتواصل تطويرها باستمرار استناداً إلى تعليقات المشاركين.

٢٣- كما أفاد المكتب الإقليمي للأمريكتين/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية بإجراء أكثر من ٢٠٠ استعراض بشأن العناية الواجبة الموحّدة وتقييم المخاطر، أي بزيادة نسبتها ٧٠٪ تقريباً عن العام السابق، فضلاً عن إجراء المئات من عمليات الاستعراض المبسّطة بشأن أعمال المشاركة المنطوية على مخاطر قليلة. ويأتي الانتفاع بعمليات استعراض العناية الواجبة وتقييم المخاطر ثمرة استمرار المكتب الإقليمي للأمريكتين/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية في المشاركة وجهود التوعية التي تبذلها مراكز الاتصال المعنية بالإطار لضمان اتباع الإجراءات المبينة فيه.

٢٤- وسعياً إلى زيادة سرعة الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩، فقد أبدى المدير الإقليمي للأمريكتين/ مدير منظمة الصحة للبلدان الأمريكية بعض أوجه المرونة في تطبيق الإجراءات ذات الصلة المحدّدة في الإطار. وأذن المدير الإقليمي تحديداً بإجراء عملية مبسّطة لأية مشاركة مقترحة فيما يتعلق باستجابة المكتب الإقليمي للأمريكتين لجائحة كوفيد-١٩، بحيث يُطلب بموجبها إلى الجهات الفاعلة غير الدول تقديم معلومات أساسية، يستفيد منها المكتب الإقليمي في الاضطلاع بإجراءات مسرعة الوتيرة بشأن بذل العناية الواجبة وتقييم المخاطر وفقاً لما يرد في الإطار إن لم تُحدّد أية مخاطر أو مشاكل. ورُئِي أن ذلك ضروري لضمان الاضطلاع بعملية سريعة تعزز المشاركة على نطاق واسع في دعم استجابة المكتب الإقليمي/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية للجائحة وصون نزاهة المنظمة واستقلاليتها وسمعتها في الوقت نفسه.

٢٥- وما فتئت هناك بعض التحديات المواجهة برغم بذل المكتب الإقليمي للأمريكتين/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية لجهود كبيرة وتنفيذ الإطار بالكامل. وما زال هناك نقص في الموارد المالية والبشرية اللازمة لوضع نظام لبذل العناية الواجبة وتقييم المخاطر وتنفيذه وصونه عبر أنحاء المنظمة ككل، وذلك فيما يخص الإجراءات الموحّدة وتلك المبسّطة على حد سواء. كما تطرح القيود المفروضة على الموارد تحديات بشأن تنفيذ برنامج تدريب قوي لابد من مواصلة تطويره ضماناً لفعاليته على أمثل نحو، ورصد وتحديث الإرشادات والإجراءات اللازمة لضمان أهميته وإمكانية تطبيقه باستمرار.

---

١ الوثيقة CE167/2 الصادرة عن المكتب الإقليمي للأمريكتين/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية بشأن المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول (https://www.paho.org/en/documents/ce167-2-e-engagement-non-state-actors، تم الاطلاع في ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٠).

٢٦- ويعمل المكتب الإقليمي لشرق المتوسط منذ عام ٢٠١٩ على تنفيذ استراتيجية بشأن رؤيته في عام ٢٠٢٣ التي يدعو فيها المدير الإقليمي إلى تعزيز المشاركة مع أصحاب المصلحة على الصعيدين الإقليمي والقطري من أجل الإسهام بفعالية في حصائل الصحة العامة.

٢٧- وقام المكتب الإقليمي لشرق المتوسط وكذلك رؤساء مكاتب المنظمة في البلدان والأراضي والمناطق بتعزيز المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول دعماً لاستراتيجية التأهب لمواجهة جائحة كوفيد-١٩ والاستجابة لها.

٢٨- وتكتسي المشاركة مع طائفة متنوعة من أصحاب المصلحة أهمية كبيرة بالنسبة إلى المكتب الإقليمي لشرق المتوسط. وتحقيقاً لهذه الغاية، واستناداً إلى حوار بنّاء مع الجهات الفاعلة غير الدول، فقد اقترح المكتب الإقليمي تطبيق إجراء بشأن اعتماد الجهات الفاعلة غير الدول لحضور دورات اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط، لغرض تمكين تلك الجهات التي لا تربطها بالمنظمة علاقات رسمية، ولكنها توثق عرى عملها معها، من المشاركة بصفة مراقب على ألا تتمتع بحق التصويت في دورات اللجنة الإقليمية وأن تقدم بيانات خطية وشفوية في هذا الصدد. واعتمدت الدورة السابعة والستون للجنة الإقليمية في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٠ قراراً بشأن اعتماد الجهات الفاعلة غير الدول لحضور اجتماعات الأجهزة الرئاسية.[١]

٢٩- وأفاد المكتب الإقليمي لشرق المتوسط بأنه نفّذت مبادرات بشأن التدريب وبناء القدرات وأقيمت دورات إعلامية وقدمت إرشادات وعقدت مؤتمرات صحفية واجتماعات مخصصة مع وزراء ومؤسسات إقليمية وممثلين دبلوماسيين وخبراء من الأوساط الأكاديمية تيسيراً لمواءمة تنفيذ الإطار.

٣٠- وتواصل مكاتب قطرية عديدة تابعة للمنظمة في إقليم شرق المتوسط مشاركتها مع كيانات محلية من أجل النهوض ببرنامج عمل المنظمة وأولوياتها، بوسائل منها دعم خطط الاستجابة الإنسانية وتعزيزها في إطار عمل الشركاء في المجموعات الصحية. وجرى استعراض طلبات المشاركة وتجديد أعمال المشاركة والموافقة عليها فيما يخص مقترحات مقدمة في كل من أفغانستان والجمهورية العربية السورية والسودان والعراق والصومال واليمن. كما نُظمت جلسات وإحاطات إعلامية مع الفرق الإقليمية والقطرية بشأن تنفيذ الإطار والإجراءات الراسخة بشأن المشاركة مع أربع فئات من الجهات الفاعلة غير الدول، علماً بأن الدول الأعضاء في الإقليم تبدي اهتماماً متزايداً بفكرة تعزيز المشاركة مع الكيانات التابعة للقطاع الخاص.

٣١- ورحب المكتب الإقليمي لأوروبا بالتوصية القاضية بإعادة تفعيل شبكة مراكز الاتصال المعنية بالإطار، والتي تمكّن من تقسيم المسؤوليات المضطلع بها في مجال استعراض المقترحات المتعلقة بالمشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول وصون المشاركة معها عبر أنحاء مقر المنظمة الرئيسي والأقاليم ككل، وتعجل عملية الاستعراض. وسُلّط الضوء أيضاً على التعاون الوثيق العرى مع الوحدة المتخصصة المسؤولة عن بذل العناية الواجبة الموحّدة وتقييم المخاطر، ورُحبّ بهذا التعاون؛ والذي يشمل عقد مناقشات غير رسمية وتبادل المعلومات عن المشاركة و/ أو الكيانات المشاركة، وإرشادات الخبراء بشأن مقترحات المشاركة المنطوية على خطورة كبيرة.

٣٢- وأفاد المكتب الإقليمي لأوروبا بأنه وضع آلية داخلية لتتبع الطلبات المقدمة بشأن بذل العناية الواجبة، وأكد استعراض ١٩٠ طلباً منها والموافقة عليها لغاية شهر آب/ أغسطس ٢٠٢٠.

---

١ https://applications.emro.who.int/docs/EMRC6716-eng.pdf?ua=1 (تم الاطلاع في ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٠.

٣٣- ويُواظب على تزويد الموظفين أثناء اجتماعات الإدارة بإحاطات إعلامية عن أحكام الإطار ومعلومات محدثة عن حالات معينة من المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، كما تُعقد دورات تعريف للموظفين الجدد.

٣٤- وعملاً بالإجراء المتعلق باعتماد الجهات الإقليمية الفاعلة غير الدول التي لا تربطها بالمنظمة علاقات رسمية، فقد أوصى المكتب الإقليمي لأوروبا باعتماد أربع جهات جديدة من تلك الجهات للمشاركة في اجتماعات اللجنة الإقليمية لأوروبا في عام ٢٠٢٠.

٣٥- وعزّز المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا في عام ٢٠٢٠ مشاركته مع الجهات الفاعلة غير الدول. وجرى استعراض أكثر من ٥٠ مقترحاً بشأن التعاون مع الجهات الفاعلة غير الدول، والموافقة على تلك المقترحات، ممّا يمثل زيادة كبيرة مقارنة بالعام السابق.

٣٦- وتشمل أعمال المشاركة هذه طائفة واسعة من أصحاب المصلحة وتضم الأنواع الخمسة من المشاركة المبينة في الإطار، وخاصةً مشاركة موظفي المنظمة في الاجتماعات التي تنظمها الجهات الفاعلة غير الدول والتعاون التقني معها للنهوض ببرنامج عمل المنظمة وأولوياتها وإصدار منشوراتها المشتركة بشأن قضايا الصحة العامة.

٣٧- وبناءً على ما حققه المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا من حصائل إيجابية في مشاركته مع الجهات الفاعلة غير الدول، فإنه عاكف على تقديم دعم استباقي لاستراتيجية المنظمة بشأن تعبئة الموارد والعمل في الوقت نفسه على ضمان مراعاة قواعد المنظمة وسياساتها واحترامها على النحو الواجب، مثل الإطار.

٣٨- وعملاً بالممارسة الراسخة، فإن المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا يجري إحاطات وجلسات إعلامية عن الإطار أثناء ما يُعقد من اجتماعات ويُقام من فعاليات شتى، ومنها اجتماعات المدير الإقليمي مع رؤساء مكاتب المنظمة في البلدان والأراضي والمناطق والإدارات التقنية الواقعة في الإقليم. وإضافة إلى ذلك، أُعدت قوائم مرجعية ووثائق إحاطة إعلامية وجرى تبادلها مع الوحدات المعنية لضمان الاستفادة من الإطار وتطبيقه بسلاسة. وأُطلع موظفو المكاتب القطرية تحديداً على معلومات تكفل تكوينهم لفهم مشترك عن المبادئ والأسس المنطقية التي تفضي إلى اتخاذ قرار بشأن المشاركة مع كيان معين أو عدم المشاركة معه.

٣٩- كما يواظب المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا على اتباع نهج استباقي إزاء المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول وعلى تعزيز جوانب الحوار والتفاعل مع فئات تلك الجهات كلها. وتُدعى الكيانات المرتبطة بعلاقات رسمية إلى حضور دورات اللجنة الإقليمية سنوياً، وتُتاح أمامها فرصة الإدلاء ببيانات أثناء الدورات. كما تحققت نتائج ملموسة من أعمال المشاركة على الصعيد الإقليمي. وبلغت في عام ٢٠٢٠ قيمة المساهمات المالية المقدمة من الجهات الفاعلة غير الدول إلى المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا ١٨,١٨ مليون دولار أمريكي لغاية تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٠. وإضافة إلى ذلك، قُدِّرَت قيمة المساهمات العينية المقدمة من الجهات الفاعلة غير الدول بمبلغ ٢٢,١٢ مليون دولار أمريكي حتى شهر تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٠. ولكن الأهم من ذلك أن أعمال المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول مكّنت المكتب الإقليمي من تحقيق نتائج هادفة في مجالات كل من التمنيع ومكافحة حمى الضنك والملاريا وداء الفيلاريات اللمفاوية وداء الليشمانيات الحشوي، ومن دعم المنظمة في مجال الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩.

٤٠- وأشار أيضاً المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا إلى ضرورة بذل جهود إضافية لتعزيز فهم مبادئ الإطار وإجراءاته فيما بين موظفي المنظمة في الإقليم، وذلك لضمان النظر إلى هذه السياسة على أنها أداة تمكين من المشاركة.

٤١- أمّا المكتب الإقليمي لغرب المحيط الهادئ، فإنه يواصل اتباع نهج استباقي إزاء المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول وتعزيز جوانب الحوار والتفاعل مع جميع فئات تلك الجهات بما يتماشى مع الإطار. ويُجسّد هذا النهج في الالتزامات المتعددة التي تعزز برنامج العمل العام الثالث عشر، ٢٠١٩-٢٠٢٣، والميزانيات البرمجية ذات الصلة.

٤٢- ووثّق المكتب الإقليمي لغرب المحيط الهادئ عرى التعاون على نحو استباقي وشجع الجهود المبذولة فيما بين مختلف الجهات الفاعلة في قطاع الصحة من أجل التصدي للتحديات المُجابهة في مجال الصحة العامة على الصعيدين الوطني والإقليمي. كما طبق المكتب الإقليمي أحكام الإطار وأيّد المكاتب القطرية في تطبيقها، وحرص في الوقت نفسه على المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول نظراً إلى الفوائد الكبيرة التي يمكن أن تعود بها على الصحة العامة العالمية.

٤٣- وضماناً للتواصل مع الموظفين باستمرار، فإن المكتب الإقليمي لغرب المحيط الهادئ يُواظب على تحديث موقعه على الشبكة الداخلية المخصص للإطار، ويعقد جلسات إحاطة وجلسات إعلامية للموظفين. كما وضع قوائم مرجعية داخلية لتيسير تقديم المقترحات بشأن المشاركة.

٤٤- ودعماً للمشاركة على المستوى القطري، فقد قامت الأمانة بتحديث الأدوات والوثائق الإرشادية لإذكاء الوعي وزيادة ترسيخ أحكام الإطار ودعم رؤساء المكاتب القطرية التابعة للمنظمة لدى نظرهم في أعمال المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول.

٤٥- وتواصل الأمانة تنفيذ الإطار والمعايير والمبادئ التي أقرتها جمعية الصحة في عام ٢٠١٧ بشأن انتداب الموظفين من المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الخيرية والمؤسسات الأكاديمية.[١] ومثلما درجت عليه العادة في السنوات السابقة، فقد استُعرضت المقترحات المقدمة في عام ٢٠٢٠ للتأكد من امتثالها بواسطة إجراءات واضحة المعالم ضماناً لتنفيذ سياسات المنظمة تنفيذاً متسقاً ومتماسكاً. وأُعدت إرشادات أخرى ومذكرة إعلامية رسمية كذلك لدعم الموظفين في تقييم حالات الانتداب وإدارتها.

٤٦- وبناءً على طلب لجنة البرنامج والميزانية والإدارة في تقريرها المقدم إلى المجلس التنفيذي، فإن الأمانة مواظبة على تنقيح سياستها المتعلقة بالاستعانة بالخبراء الاستشاريين في سياق مراعاة أحكام الإطار. وقامت الأمانة في إطار المرحلة الأولى من تنفيذ السياسة المنقحة بإعداد إرشادات بشأن التعاقد مع استشاريين على العمل من دون تقاضي أجور (سواء تولت جهة فاعلة من غير الدول سداد أجورهم أو تمويلهم، أم لم تتولى ذلك)، واعتمدت عملية موافقة واضحة المعالم تشمل مكاتب مختلفة تتولى أداء وظائف الدعم. وتخضع حالياً هذه الأحكام الجديدة للمراحل النهائية من إجراءات الموافقة عليها داخلياً، وستُنشر وتُطبق قبل نهاية عام ٢٠٢٠. وتهدف الأمانة إلى ضمان تطبيق أحكام الإطار باتساق وتحسين الامتثال لها بغض النظر عن نوع العقد المبرم مع الفرد المعني، وذلك بهدف ضمان دمج مبادئ الإطار بالكامل في جميع أعمال المشاركة المباشرة أو غير المباشرة مع الجهات الفاعلة غير الدول، بحيث تُواءم العمليات مع ولاية المنظمة وتُخفف في الوقت نفسه وطأة المخاطر وتُصان سمعة المنظمة.

٤٧- وأفضى تنفيذ الإطار والمعايير والمبادئ المتعلقة بانتداب الموظفين من المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الخيرية والمؤسسات الأكاديمية إلى توضيح الوقت الذي يتعين أن تنظر فيه المنظمة في انتداب

١ الوثيقة ج٧٠/٥٣؛ انظر أيضاً الوثيقة ج ص ع٧٠/٢٠١٧/سجلات/٣، المحاضر الموجزة للجلسة الرابعة عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

الموظفين من الجهات الفاعلة غير الدول وفي كيفية نظرها في انتدابها لهم. ومثلما جرى في السنوات السابقة، فقد استُعرضت جميع عمليات انتداب الموظفين المقترحة من الجهات الفاعلة غير الدول في عام ٢٠٢٠ بالاستعانة بإجراءات موافقة واضحة المعالم.

٤٨- وعملاً بالقرار ج ص ع٦٩-١٠ والتقرير المتعلق بالتقييم الأولي للإطار والتقرير المتعلق بتنفيذ الإطار، فإنه يتواصل تدريجياً إدخال تحسينات على سجل المنظمة الخاص بالجهات الفاعلة غير الدول لتيسير كفاءة وشفافية أعمال المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة.[١] وتشمل التحسينات المدخلة في عام ٢٠٢٠ إدراج فرع جديد في السجل يعرض "عمليات انتداب الموظفين من الجهات الفاعلة غير الدول".[٢]

٤٩- وفي عام ٢٠٢٠، أجرت الوحدة المتخصّصة المسؤولة عن إجراءات العناية الواجبة الموحّدة وعمليات تقييم المخاطر أكثر من ١٢٠٠ استعراض تلبيةً لطلبات قدمتها إدارات ووحدات تقنية عبر أنحاء مستويات المنظمة الثلاثة ككل، فضلاً عن إجراء المئات من عمليات الاستعراض لأعمال المشاركة المنطوية على مخاطر قليلة. كما قامت الوحدة المتخصصة بتيسير عمل الوحدات التقنية وتزويدها بالدعم على صعيد المقر الرئيسي وعلى الصعيد الإقليمي لدى تنفيذها لمبادرات المنظمة المتعددة أصحاب المصالح أو استهلالها لتنفيذها، بما فيها الشراكات. وستُجمع العبر المُستخلصة ويجري تبادلها مع الموظفين لتحسين العملية المضطلع بها وتيسير المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول وتلبية احتياجات الوحدات التقنية.

٥٠- وأُفيد في تقرير مستقل بأن الوحدة المتخصصة تكفلت بضمان متابعة تحديث المعلومات الواردة في سجل المنظمة عن الجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة، وقامت في إطار توثيق عرى تعاونها مع الإدارات التقنية باستعراض خطط التعاون المشتركة والتقارير السنوية عن العلاقات الرسمية التي تبين بإيجاز التقدم المحرز في تنفيذ المنجزات المستهدفة وتحقيقها.[٣] ونظراً إلى ما يلزم من موارد مكثفة وعبء عمل ثقيل مترتب على ذلك، فإن من شأن الاضطلاع بالعملية على أمثل نحو بواسطة نظام إلكتروني لتسيير الأعمال أن يسهل التواصل بسرعة بين الجهات الفاعلة غير الدول والإدارات المعنية ذات الصلة والوحدة المتخصصة.

٥١- وأجرت أيضاً الوحدة المتخصصة عمليات استعراض وبذلت العناية الواجبة فيما يخص ٣٣١ مقترحاً بشأن تعيين كيانات معينة بوصفها مراكز متعاونة مع المنظمة، وبشأن إعادة تعيين تلك الكيانات. وأدى تزايد عدد الطلبات المقدمة من الجهات الفاعلة غير الدول إلى زيادة عبء العمل الملقى على عاتق الإدارة واستعراض المقترحات. وينبغي النظر في تخصيص الموارد اللازمة لدعم أعمال المشاركة المثمرة هذه وتعظيم الفوائد المجنية منها تلبيةً للطلبات بما يتماشى مع سياسات المنظمة وإجراءاتها.

٥٢- وتواصل أيضاً الوحدة المتخصصة إجراء اتصالات مع الجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة، وقد جرت مفاتحتها بشأن تيسير الاتصالات مع الإدارات التقنية وتبادل المعلومات معها. وكشفت الجهات الفاعلة غير الدول في الاتصالات التي أجرتها عن إساءة سلوك بعض الكيانات، مثل إساءة

١ انظر الوثيقة م ت١٤٦/٣٨. انظر المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثالثة، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

٢ انظر سجل المنظمة الخاص بالجهات الفاعلة غير الدول (https://publicspace.who.int/sites/GEM/default.aspx#، تم الاطلاع في ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٠).

٣ الوثيقة م ت١٤٨/٣٤.

استعمال اسم المنظمة وشعارها و/ أو عدم الامتثال لسياسات المنظمة وقواعدها ومعاييرها و/ أو الارتباط بعلاقات بدوائر صناعة التبغ وكيانات تعزز مصالح تلك الدوائر. وفيما يتعلق بمشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في اجتماعات المنظمة، فقد أعربت تلك الجهات عن انشغالها إزاء الطرائق الناظمة لمشاركتها فيها.

٥٣- وشاركت الأمانة في عدد من المنتديات الافتراضية من أجل إذكاء الوعي بأولوياتها وأنشطتها المتعلقة بطائفة من مجالات الصحة العامة والدعوة إليها، بما فيها الصحة النفسية، وأمراض المناطق المدارية المهملة، وتعزيز الصحة، وصحة الأم والوليد والطفل والمراهق، والشيخوخة، والصحة الجنسية والإنجابية، والأمن الصحي، ومقاومة مضادات الميكروبات، على الصعيدين العالمي والإقليمي والصعيد القطري. وتوضيحاً لهذا الغرض، فقد واصلت الأمانة في معرض بذلها لجهود منسقة ومتضافرة على نطاق المنظمة ككل إعداد مبادرة تربط الصحة بالرياضة بقصد تعزيز المشاركة مع الاتحادات والرابطات الرياضية الدولية من أجل ترويج الرسائل الموجهة في مجال الصحة العامة.

٥٤- ولاحظت الوكالة الدولية لبحوث السرطان زيادة في مشاركتها مع الجهات الفاعلة غير الدول. وأجريت في هذا الصدد لغاية تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٠ عمليات استعراض مبسّطة بشأن الرعاية الواجبة عددها ٤٠٠ عملية، وتأكدت خلال الفترة أكثر من ٢٠٠ عملية مشاركة لتوثيق عرى التعاون العالمي في مجال إجراء بحوث السرطان. ومع أن معظم أعمال المشاركة دُقّقت بواسطة إجراءات مبسّطة، فقد أحيلت القضايا المعقدة وتلك التي تنطوي على مخاطر أكبر إلى الوحدة المتخصصة المسؤولة عن بذل العناية الواجبة الموحّدة وتقييم المخاطر.

٥٥- أمّا أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ وبروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ (أمانة الاتفاقية)، فإنها مواظبة على الإسهام في تنفيذ برنامج العمل العام الثالث عشر، ٢٠١٩-٢٠٢٣ والمخرج ٣-٢-١ من الميزانية البرمجية ٢٠٢٠-٢٠٢١ (تمكين البلدان من إعداد مجموعات تقنية وتنفيذها من أجل التصدي لعوامل الخطر عن طريق العمل المتعدد القطاعات). ويرد في شروط الاستضافة الصادرة عن المدير العام في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩ حكم يسلّم بتطبيق الإطار على الأنشطة التي تضطلع بها أمانة الاتفاقية بالاقتران مع مقررات إجرائية وإرشادات محدّدة من مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ واجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ.

٥٦- وعملاً بإطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول والولاية المُسندة من مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف إلى أمانة الاتفاقية بشأن مكافحة التبغ، فقد طبقت الأمانة أحكام الفقرة ٤٤ من الإطار والتوجيه المحدّد الصادر عن مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف لحماية نزاهة عمل أمانة الاتفاقية وعمل الدول الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ وبروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ من المصالح التجارية وأية مصالح راسخة أخرى لدوائر صناعة التبغ، فضلاً عن سائر المصالح ذات الصلة بالبروتوكول (وفقاً لما يرد في الفقرة ٣ من المادة ٥ من اتفاقية المنظمة الإطارية، والتي تنطبق أيضاً على البروتوكول).

٥٧- وتطبق أيضاً أمانة الاتفاقية أحكام الإطار لدى وضعها لأدوات تنفيذ الولايات المسندة إليها من مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف، بما فيها عمليات تعبئة الموارد وفقاً للمقرر الإجرائي الصادر عن مؤتمر الأطراف بشأن جهود أمانة الاتفاقية في مجال جمع الأموال وعملها التعاوني.[١]

١ المقرر الإجرائي FCTC/COP7(25) (https://www.who.int/fctc/cop/cop7/FCTC_COP7_25_EN.pdf?ua=1، تم الاطلاع في ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٠).

٥٨- وقام التحالف من أجل بحوث السياسات والنظم الصحية بإدراج أحكام الإطار والنهوج الشاملة لإدارة المخاطر في عملياته وأبلغ موظفيه بالإجراءات الراسخة وتبادل معهم الأدوات والمواد المرجعية الواردة من الوحدة المتخصصة ونفذ التوصيات والتوجيهات القيمة المقدمة من تلك الوحدة تنفيذاً شاملاً.

٥٩- وطبقت شراكة صحة الأم والوليد والطفل أحكام الإطار على نحو استباقي في عملها، وأجرت تقييمات مبسّطة لبذل العناية الواجبة من جانب مراكز الاتصال التابعة لها والمعنية بالإطار، والتي تتشاور مع الوحدة المتخصصة بشأن الإرشادات والتوصيات، عند اللزوم.

٦٠- وبناءً على الخبرة العملية التي اكتسبها المرفق الدولي لشراء الأدوية من تنفيذ الإطار، فقد وضع إجراءات تشغيل موحّدة ونماذج تقييم تكفل مراعاة العمليات والإجراءات المبينة في الإطار والإبكار في وضع خطط التقييم وتوضيح النطاق والمسؤوليات المتصلة بذلك وتقديم توصيات من الإدارة العليا. وتعمل التقييمات التي تُجرى في المراحل الرئيسية الثلاث من عملية تقديم المنح على مواصلة تعزيز تنفيذ المرفق الدولي لشراء الأدوية للإطار، ممّا يفضي إلى تحديد منح جديدة تحفز على إتاحة المنتجات الصحية على الصعيد العالمي.

الطوارئ وإطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول

٦١- فيما يلي أهداف ثلاثة حددتها المنظمة منذ الأيام الأولى لاستجابتها لجائحة كوفيد-١٩: الحد من انتقال الفيروس، وحماية الضعفاء، وإنقاذ الأرواح. ووضعت الأمانة طرائق محدّدة وفورية لتسريع وتيرة استعراض المقترحات المقدمة بشأن المشاركة والنهوض بالعديد من مجالات الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩، وذلك في إطار إدراجها للبلدان والمجتمعات المحلية وتقديم الخدمات والنتائج المحققة في صميم أعمالها وإجراءاتها وتلبية طلب الدول الأعضاء بشأن زيادة طابع استراتيجية المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول أثناء الطوارئ.

٦٢- وتدعو تلك الطرائق إلى الإسراع في بذل العناية الواجبة واستعراض المقترحات في غضون أقل من ٤٨ ساعة وإلى تقديم مجموعة محدّدة من الوثائق من الجهات الفاعلة غير الدول ووضع ترتيب قانوني محدّد في هذا المضمار. وقد شاركت الأمانة مع أكثر من ١٢٠ كياناً في مجالات مختلفة تتعلق باستجابة المنظمة لجائحة كوفيد-١٩. واستهدفت أيضاً أعمال المشاركة كيانات الخبراء المعنيين بمنصات وتكنولوجيات وسائل التواصل الاجتماعي لترويج الصادر عن المنظمة من معلومات مسندة بالبينات ورسائل موجهة في مجال الصحة العامة بشأن جائحة كوفيد-١٩، وتتبع السلوكيات الصحية والاتصالات الرقمية ورصدها، والحد في الوقت نفسه من نشر المعلومات الخاطئة.

٦٣- وبناءً على الإعراب عن تأييد العالم للاستجابة لجائحة كوفيد-١٩، فقد أنشأت الأمانة صندوق التضامن من أجل الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩ بوصفه آلية لقبول تبرعات مالية مقدمة من مختلف أصحاب المصلحة، بمن فيهم الجهات الفاعلة غير الدول والأفراد، من الراغبين في الإسهام في الاستجابة العالمية للجائحة. ويُستفاد من معظم المساهمات الواردة لتقديم منح تعزّز الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩ على الصعيدين الوطني والمحلي.

٦٤- كما أدت جائحة كوفيد-١٩ إلى زيادة كبيرة في طلبات المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، بما فيها الكيانات التابعة للقطاع الخاص. وإضافة إلى الزيادة المتوقعة في الطلبات المقدمة من الجهات الفاعلة في قطاع الصحة، فقد جرت مفاتحة المنظمة من جهات فاعلة كثيرة تعمل خارج نطاق قطاع الصحة العامة بشأن مشاركتها المحتملة. وبالنظر إلى أن توجيه استجابة فعالة لجائحة كوفيد-١٩ يستدعي اتخاذ إجراءات تشمل عدة قطاعات، فقد استفادت هذه الزيادة في الطلبات من استقدام كيانات جديدة إلى مجال الصحة العامة العالمية، ومنها الكيانات

العاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصـــالات والذكاء الاصـــطناعي والتطبيقات الرقمية وقطاع الخدمات المالية. وشُـدّد على الاتسـاق في تطبيق أحكام الإطار وإجراءاته ضـماناً للنظر في أعمال المشـاركة على أسـاس تكافؤ الفرص وعدم منحها ميزة أو امتيازاً تنافسياً أو تشكيلها لتأييد ما.

٦٥- وشـاركت الأمانة بشـكل كبير مع الجهات الفاعلة غير الدول على المسـتويات المحلية والوطنية والعالمية من أجل الإسـراع في اسـتعراض الإرشـادات التقنية والمنشـورات المتعلقة بمختلف المواضـيع، بما فيها على سـبيل المثال لا الحصر الوقاية من عدوى جائحة كوفيد-١٩ ونشر المعلومات عنها وتعزيز الصحة بشكل عام والصحة النفسية. وبدعم من لجنة استعراض المنشورات، فقد استُعرضت تلك المشاركات التقنية بما يتماشى مع الأحكام الواردة في الإطار، بما فيها المتعلقة منها بإدارة حالات تضارب المصالح.

٦٦- وتسعى في الوقت ذاته شبكة معلومات المنظمة عن الأوبئة إلى الترويج للسلوكيات الصحية أثناء جائحة كوفيد-١٩ وإلى تخفيف الأضـرار الناجمة عن المعلومات المضـلّلة وتلك الخاطئة عن طريق إتاحة سُبل حصـول الجمهور على المشـورة والمعلومات الدقيقة والسـهلة الفهم والمناسـبة التوقيت من مصـادر موثوقة بشـأن أحداث الصـحة العامة والفاشـيات مثل طارئة الصـحة العامة الناجمة عن فيروس كورونا التي تثير قلقاً دولياً. ويعزز هذا البرنامج المشاركة مع مختلف فئات الجهات الفاعلة غير الدول، ولا سيما المنظمات غير الحكومية وقطاع الصحة العامة والمدن والحكومات المحلية. وأفضـت مبادرة شـبكة معلومات المنظمة عن الأوبئة إلى إيجاد سـلسـلة من مفنّدي الخرافات ومدققي الحقائق وعقد الحلقات الدراسية على الإنترنت وإقامة الفعاليات الرامية تحديداً إلى مكافحة تدفق المعلومات المضلّلة.

٦٧- وتواصـل المنظمة الابتكار من أجل تسـخير قدرات وسـائط الإعلام الجديدة لإحداث ثورة في الطريقة التي توصـل بها رسـائل الصـحة العامة إلى المجتمعات المحلية والتقليل في الوقت نفسـه إلى أدنى حد من قدرة هذه المنصات على خلق حالات الإرباك ونشر المعلومات المضلّلة.

٦٨- وأطلقت المنظمة والمفوضية الأوروبية ورئيس فرنسا في نيسان/ أبريل ٢٠٢٠ مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-١٩ (مبادرة مسـرع الإتاحة)، وهي عبارة عن مجهود تعاون عالمي محدّد بإطار زمني تتمثل رؤيته في إيجاد حل عالمي لتسـريع وتيرة إنهاء جائحة كوفيد-١٩. وتدعو مبادرة مسـرع الإتاحة المنظمات الصـحية العالمية الرائدة إلى عقد اجتماعات للاستفادة من البنية التحتية القائمة في مجال الصحة العامة، وهي مبادرة تجمع في عملها بين خبرات القطاعين العام والخاص ابتداءً بأنشـطة البحث والتطوير وانتهاءً بتنفيذ المشـاريع داخل البلدان، وتستند إلى ركائز العمل الأربع التالية: أدوات التشخيص والعلاجات واللقاحات وتعزيز النظم الصحية.

٦٩- وتتولى المنظمة تنسيق شؤون هذه المبادرة بشكل شامل وتمسك بزمام مسار العمل الشامل بشأن إتاحة الموارد وتخصـيصـها. كما تؤدي دوراً قيادياً تقنياً فيما يخص جميع الركائز وتقدم الدعم في ميدان وضـع القواعد والمعايير السـارية وتكفل تزويد المنتجات الجديدة بالدعم التنظيمي/ اختبار الصـلاحية مسـبقاً، وتقدم الإرشـادات السياساتية والتقنية ذات الصلة. وإضافة إلى ذلك، فإن المنظمة تستضيف مركز مبادرة مسرع الإتاحة الذي يساعد في تنسيق أعمال المبادرة عبر أنحائها كافّة، وتكفل في هذا السياق تنفيذ الإطار وتطبق أحكامه في المشاركة مع الكيانات ضمن نطاق تطبيق ركائز العمل الأربع ومسارات العمل الشاملة.

٧٠- وورد إلى المنظمة عدد كبير من العروض ومازالت تردها تلك العروض المقدمة أساساً من كيانات تابعة للقطاع الخاص بشأن تقديم خدمات مجانية (أي خدمات لا تتقاضى عنها أجوراً من المنظمة ولا تقترن بشروط أو متطلبات أخرى بشأن إنفاق المنظمة عليها)، وذلك لدعم المنظمة في مجال الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩. وعملاً

بالفقرة ٤٩(هـ)(١) من الإطار، فقد اضطلع بعملية مبسّطة محدّدة الإطار الزمني لاستعراض أعمال المشاركة المقترحة فيما يتعلق بعروض تقديم الخدمات المجانية لتمكين الوحدات التقنية من الاستفادة من تلك المساهمات بسرعة وبطريقة مسؤولة. ورغم تبسيط هذه العملية بشكل كبير لغرض توجيه استجابة طارئة لجائحة كوفيد-١٩، فإنها ما زالت بحاجة إلى إعداد الوثائق اللازمة للاستعراض، فضلاً عن الاستعراض في حد ذاته.

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٧١- المجلس مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

= = =